



No.:
Date: / / 20

العدد:
التاريخ: ٢٠١٨/٩/٢١

٢١٤٣٧

٢٠١٨/٩/٢١

إلى / وزارة النفط / الدائرة الإدارية

م / عنوان وظيفي

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها:-

كتابكم المرقم د/٣١٩٢٤/١ في ٢٠١٨/٨/٨
إن المادة (٣) من القانون رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٧ قانون التعديل (العشرين) لقانون الملاك رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٠ المعدل تضمن (تتولى وزارة المالية تنفيذ احكام هذا القانون) ولم تشر إلى تخويل هذه الوزارة إصدار تعليمات لتسهيل تنفيذه إن اشغال الوظائف يتطلب استيفاء الموظف للشروط والمؤهلات المطلوبة بدليل وصف الوظائف النافذ والمبدا العام فإنه من غير الجائز قانوناً منح الموظف عنوان وظيفي يقع ضمن تدرج وظيفي آخر يختلف عن الوظائف التي تدرج فيها خلال مدة خدمته الوظيفية .
وان موضوع تغيير العناوين الوظيفية وفق القانون رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٧ ويقع ضمن اختصاص الوزارة أو الجهة المعنية بالتنسيق مع دائرة الموازنة في هذه الوزارة ويقدر تعلق الأمر بالجانب القانوني وفيما يخص العناوين المستحدثة بالقانون انفاً فان المقتضى إن يتم تحديد وصف وظيفي لتلك الوظائف (طبيعة الوظيفة/ واجباتها/ المؤهلات والشروط والمواصفات المطلوبة لاشغالها) من قبل وزارة التخطيط/المركز الوطني للتطوير الإداري وتقنية المعلومات عملاً بأعمامنا المرقم ٨٢١٤ في ٢٠١٠/٩/٣٠ وفي هذه الحالة يقتضي التفرقة بين حالتين

الحالة الاولى:- إذا كان حصول المستفسر عنهم على الشهادة موضوع البحث اثناء الوظيفة فإن ذلك يكون محكوم بالقانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ وتعاميمنا المرقمة ١٥٢١٤ في ٢٠١٤/٢/٢٥ و ٦٥٧٥٦ في ٢٠١٥/٨/٣ و ٩١٠٢٢ في ٢٠١٦/١١/١٤ و ٢٥٨٢٤ في ٢٠١٧/١١/١ و الضوابط المعممة بكتابنا المرقم ١٦٦٦ في ٢٠١٨/٧/٢٥ الصادرة أستناداً للمادة (٣٦/ثانياً) من قانون الموازنة رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ .
الحالة الثانية :-إذا كانت الشهادة المذكورة قد حصل عليها الموظف قبل التعيين وتم تعيينه بوظيفة لاتنسجم مع الشهادة المذكورة نشيركم إلى أعمامنا المرقم ١٥٩٩٧ في ٢٠١٨/٧/١٩ .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٩/